الموضوع الرابع: أشكال الدول

مقدمة:

ينصب البحث في هذا الموضوع على دراسة أنواع الدول الكاملة السيادة أو أشكالها من زاوية التركيب الداخلي للسلطة السياسية في الدولة، وهل هي سلطة واحدة؟ أم أنها سلطات متعددة؟ وما يترتب على ذلك من وحدة القانون أو تعدده.

وعلى هذا الأساس يتحدد شكل الدولة، إذ تنقسم الدول إلى نوعين رئيسيين، دول بسيطة أو موحدة ودول مركبة. وبذلك ينقسم هذا الموضوع إلى الدول الموحدة أو البسيطة والدول المركبة[1].

I – الدولة البسيطة أو الموحدة:

– **تعريف الدول البسيطة (الموحدة):** وهي ذلك النموذج على الشكل البسيط الواحد البنية الذي تنتهجه الكثير من دول العالم كالجزائر، مصر، فرنسا، بريطانيا، إيطاليا، إسبانيا حيث تنفرد سلطة مركزية واحدة داخل الدولة بإدارة شؤونها في الداخل والخارج، وتتكون السلطة العامة من ثلاث أجهزة رئيسية في الدولة كل جهاز ينفرد بنوع من الإستقلالية بوظيفة عامة مسندة إليه، "السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، السلطة القضائية"، سلطات تستمد صلاحيتها وشرعيتها من دستور واحد للدولة ينص على السيادة الدستورية الشاملة على إقليم الدولة ومن فيه دون تجزئة من الناحية السياسية[2].

– **أنواع الدول البسيطة:** قد تأخذ الدولة الموحدة بنظام المركزية الإدارية حيث تتجمع المظاهر المختلفة للوظيفة الإدارية في الدولة، في يد السلطة الإدارية المركزية (أي الحكومة)، وتكون السلطة الإدارية على شكل تدرج على رأسه السلطة المركزية في العاصمة، وعلى مستوى القاعدة يكون صغار الموظفين وقد تأخذ الدولة الموحدة بنظام اللامركزية

---

[1]- مولود ديدان، مرجع سابق، ص44.
[2]- غريبي فاطمة الزهراء، مرجع سابق، ص112.

الإدارية حيث يتم توزيع ممارسة الوظيفة الإدارية في الدولة إلى السلطة المركزية في العاصمة وبين هيئات مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية، كالأشخاص المعنوية العامة المحلية (كالبلدية والولاية في الجزائر) أو كالأشخاص العامة المرفقية (الهيئات العامة أو المؤسسات العامة) حيث يباشر هؤلاء الأشخاص إختصاصات محدودة بطريقة إستقلالية عن السلطة المركزية وإن كانت تخضع لنوع من الرقابة الإدارية أو ما يسمى بسلطة الوصاية الإدارية ومن أمثلة الدولة الموحدة الجزائر، المغرب، تونس...إلخ[1].

أ- الدولة البسيطة المركزية: فقد تتبع الدولة أسلوب المركزية الإدارية بتجميع الوظيفة الإدارية في أيدي السلطة التنفيذية التي تعين موظفين يتولون إدارتها في القمة وفي الإقليم.

والأخذ بهذا النظام ينتج عنه مباشرة رقابة مركزية مستمرة على الأجهزة الإدارية المركزية والإقليمية على السواء، كما أن هذا النظام يعني إقتصار حق إصدار القرارات الإدارية لتسيير تلك الأجهزة على السلطة المركزية دون غيرها.

ونظرا لتعذر حل المشاكل عن طريق الجهاز المركزي الموجود في العاصمة، فإن الضرورة إذن تستدعي إسناد بعض سلطات معينة في إتخاذ القرارات لصالح بعض الموظفين[2]، مع الإبقاء على مراقبة مدى ملائمة التصرفات التي يقومون بها أو مدى شرعيتها، ونظرا لكون هذا النظام لا ينطبق مع النظام المركزي أو اللامركزي فقد أطلق عليه مصطلح عدم التركيز Déconcentration وهو نظام لا يتعارض مع النظام المركزي بل يمكن القول بأنه شرط أساسي للنظام المركزي في الدولة الحديثة، كما أن عدم التركيز يبسط هيكلة وبناء الدولة دون أن يمس بمبدأ المركزية بإعتبار أن الدولة هي التي تمارس السلطة أو كما عبر Odilon Barrot أن المطرقة هي التي تضرب دائما ولكن درعها أقصر.

ب-الدولة البسيطة اللامركزية: كما قد تتبع الدولة أسلوب اللامركزية الإدارية فتقوم بتوزيع الإختصاصات الإدارية بين السلطة المركزية والهيئات المحلية اللامركزية المستقلة وتقوم هذه

---

[1]- د/ عبد العزيز شيحا، مرجع سابق، ص46.

[2]- سعيد بوشعير، مرجع سابق، ص122.

الأخيرة بوظيفتها دون الرجوع دائما إلى السلطة المركزية فهذه الهيئات اللامركزية حتى وإن كانت تتمتع بالإستقلالية الإدارية والشخصية المعنوية والتسيير الذاتي، فذلك لا يعني إنتفاء قيود الرقابة عليها فمن ناحية التنظيم الهيكلي نجد أنها محددة من القمة بواسطة قوانين كقانون البلدية والولاية مثلا في التنظيم الإداري الجزائري، أما من الناحية الوظيفية فهي تخضع لسلطة الدولة التي تمارس عليها رقابة أو وصاية إدارية[1].

III – الدولة المركبة "الدولة الإتحادية"

للدول المركبة بدورها عدة صور، تتألف بالأساس من دولتين فأكثر تتحد لتحقق أهداف مشتركة، فيختلف توزيع سلطات الحكم في الدولة المركبة حسب نوع الإتحاد الرابط بينهما ويمكن تصنيفها على حسب ضعف الإتحاد وقوته وحسب أوجه ونطاق الإتحاد إلى عدة تقسيمات نوجزها[2].

أ/-**الإتحاد الشخصي:** يتكون هذا الشكل من الإتحاد بين دولتين فأكثر ويقوم تحت سلطة رئيس واحد، وتحتفظ فيه كل دولة بسيادتها وإستقلالها الداخلي والخارجي في كل مظاهرها، إذ تبقى كل دولة تتمتع بشخصيتها المستقلة عن الدولة الأخرى وإحتفاظها بدستورها، وحقها في إبرام المعاهدات الدولية مع غيرها من الدول أعضاء الإتحاد أيضا، كما يحتفظ فيه كل فرد من أفراد دول الإتحاد بجنسيته.

كما أن الحرب التي تقوم بين أعضاء الإتحاد هي حرب دولية وليست حربا أهلية.

وينتج هذا الإتحاد عادة من المصاهرة في الأنظمة الملكية مثلما حدث عند زواج ملك إنجلترا من أميرة هانوفر سنة 1714، وبين ملكة هولندا ودوق لوكسمبورج عام 1815.

غير أنه قد لا ينشأ دائما عن المصاهرة، مثلما وقع عند إنتخاب سيمون بوليفاز، في كون رئيس واحد رئيسا لثلاث جمهوريات هي البيرو عام 1813 وكولومبيا عام 1814 وفنزويلا

---

(1) - Favoreu Louis , et autres, op cit, p 459.

(2) - غريبي فاطمة الزهراء، مرجع سابق، ص 113.

عام 1816 بسبب الدور الذي قدمه لهذه الدول، وكذا الإتحاد الذي قام به بين بلجيكا والكونغو عام 1885[1] .

ب/- الإتحاد الحقيقي أو الفعلي: الإتحاد الفعلي هو إتحاد دولتين أو أكثر يترتب عليه ظهور شخص دولي جديد يمثلها من الناحية الخارجية، لكن تبقى كل دولة محتفظة بنظامها السياسي الداخلي ومستقلة في دستورها وتشريعاتها، وهذا يعني أن مثل هذا الإتحاد يؤدي إلى فقدان الدول الأعضاء لشخصيتها الدولية وإحتفاظها بالشخصية الداخلية، والشيء الأهم أنها تبقى من الناحية الداخلية مستقلة إستقلالا تاما، وهذا ما تجسد في الإتحاد الذي يتم بين النرويج والسويد 1815 وإتحاد النمسا والمجر 1867، أما النتائج المترتبة عليه فهي:

- ظهور شخص دولي جديد يمارس جميع المهام الخارجية كالتمثيل الدبلوماسي والقنصلي وإبرام المعاهدات.
- إذا قامت حرب بين دول الإتحاد تعتبر حربا أهلية، إذا قامت بين إحدى دوله ودولة أجنبية تعد حربا ضد الإتحاد كله.
- يشكل إقليم الدول الأعضاء في الإتحاد إقليما لدولة متحدة (إقليم إتحادي).
- يتمتع أفراد الدول المشكلة للإتحاد بجنسية واحدة.
- يكون لكل دول دستورها ونظاما قانونيا وسياسيا خاصا بها[2].

ج/- الإتحاد التعاهدي أو الكنفدرالي: يمكن من خلال تسمية هذا الشكل من إتحاد الدول إستخلاص أهم مميزاته، فهو عبارة عن إتحاد بين دولتين أو أكثر وفقا لإتفاقية تخضع للقانون الدولي وليس القانون الداخلي تحتفظ فيه كل دولة مندمجة فيه بإستقلالية أي بسيادتها على المستويين الداخلي والخارجي، وتتم معاملة كل دولة على أساس المساواة فيما بينها ويمكن للدولة المندمجة في هذا الأسلوب من الإتحاد أن تخرج منه، بحكم تمتعها بسيادتها –كما سبقت الإشارة –.

---

[1]- بوكرا إدريس، مرجع سابق، ص 47-48.
[2]- مولود ديدان، مرجع سابق، ص 60.

وعلى الرغم من كون الإتحاد فيه تحقيق لبعض المكاسب على المستوى الإقتصادي والأمني والإجتماعي إلا أن هناك من يعتبر الإتحاد الإستقلالي أو الكونفدرالي إتحاد ضعيف، والسبب راجع إلى إعتباره مؤقتا بالإضافة إلى حق الإنفصال المعترف به لدول الاتحاد، ويمكن إعطاء مثال واقعي عن هذا النموذج وهو جامعة الدول العربية، وهناك من يكيف الطبيعة القانونية للاتحاد الأوروبي على أنها وسط بين كل من الإتحاد الفدرالي والإتحاد الكونفدرالي أو التعاهدي، فمن حيث مستوى الإندماج فهو أكبر مقارنة بالإتحاد الكونفدرالي أو التعاهدي، ولكنه أقل مقارنة بالدولة الفدرالية، فهذا الأسلوب لا ينشئ دولة بمفهوم القانون الدولي ولكنه يعزز هذه الرابطة عن طريق العديد من الإتفاقيات التي تربطها[1].

د/- الدولة الإتحادية "الإتحاد المركزي": يعني هذا الإتحاد إتحاد دولتين أو أكثر يترتب عليه وجود شخص قانوني دولي جديد، والذي تفقد بمقتضاه الدول سيادتها الخارجية أما سيادتها الداخلية فتتوقف على الدستور ونوعية العلاقة التي يخلقها بين الدول الإتحادية، وبذلك يختلف عن الإتحاد الفعلي الذي يترك للدول سيادتها الداخلية ويفقدها سيادتها الخارجية، فضلا عن ذلك فإن الإتحاد المركزي ينشئ أجهزة مركزية غير معروفة سابقا، وهي وجود قضاء فيدرالي وسلطة تشريعية مركزية الذي يقيم نوعا من التوازن بين التمثيل المركزي وتمثيل الولايات أو المقاطعات.

والهدف من هذا الإتحاد بالدرجة الأولى أن الدول الأعضاء تتجانس وتنسجم فيما بينها مكونة قوة جديدة أكثر تماسكا فيما بينها، بحيث تتصهر في ذلك الإتحاد الذي يقيم نوعا من التوازن بين السياسة العامة للإتحاد وسياسة الدويلات، نتيجة لتنامي الشعوب بالوحدة إنطلاقا من المصالح أو اللغة أو التاريخ أو الدين أو القيم أو الأعراف المشتركة.

ولهذا يعد الإتحاد المركزي من أقوى الإتحادات على الإطلاق[2].

---

[1]- Gilles Champagne, op cit, p34.

[2]- بوغزالة محمد ناصر، مرجع سابق، ص 189-190.

- تنظيم الدول الإتحادية:

- نشأة الإتحاد الفدرالي وإنتهائه: ينشأ الإتحاد المركزي بطريقتين:

أولهما: هي إنضمام دولتين أو أكثر من أجل إقامة دولة واحدة في شكل إتحاد مركزي كالولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا وكندا وأستراليا.

ثانيهما: تفكيك دولة موحدة إلى عدة دويلات وتكوين إتحاد مركزي كالإتحاد السوفياتي سابقا والمكسيك.

وينتهي أيضا بطريقتين كإنهيار الدولة وفقا لقواعد القانون الدولي كأن تقع تحت سلطة أجنبية أو تتحول من إتحاد مركزي إلى نوع آخر من الإتحاد كالإتحاد التعاهدي أو يتحول من إتحاد مركزي إلى نوع آخر من الإتحاد كالإتحاد التعاهدي أو يتحول إلى دولة موحدة، أو ينقسم إلى دولة مستقلة ذات سيادة مثلما حدث للإتحاد السوفياتي سنة 1991[1].

- المبادئ التي يقوم عليها الإتحاد الفدرالي: يستجيب الإتحاد الفدرالي للرغبة في الإستقلال، ففي إقليم واحد تتواجد عدة قوميات تحاول الإستقلال ولكنها محافظة على خصوصياتها، كما يستجيب من جهة ثانية للرغبة في التعاون بين مختلف الشعوب والمناطق.

ونتيجة لذلك فإن الإتحاد يقوم على مبدئي الإستقلال والمشاركة.

1-مبدأ الإستقلالية:

بموجب هذا المبدأ تكون الدول الأعضاء في الإتحاد مستقلة عن بعضها البعض وهي مستقلة أيضا إتجاه الدولة الإتحادية ولكن شريطة إحترام الدستور الإتحادي. ويترتب على ذلك ما يلي:

يتم تقاسم الصلاحيات بين الدولة الإتحادية والدول الأعضاء حسب الكيفيات التي يحددها الدستور على النحو الذي يلي شرحه في الفقرة الموالية.

---

[1]- سعيد بو الشعير، مرجع سابق، ص 131.

تملك الدول الأعضاء إضافة للصلاحيات الإدارية بعض السلطات في المجال التشريعي والقضائي وتحتفظ الدولة الإتحادية بحق إنشاء القوات المسلحة والنقد وممارسة السلطات على المستوى الدولي.

كما تملك أخطاء السلطة التشريعية والتنفيذية والإدارية، وإنشاء الهيئات التي تتولى ممارسة هذه السلطات.

يمكن للدول الأعضاء إقامة علاقات فيما بينها.

2-مبدأ المشاركة:

وهو يكمل المبدأ السابق ويترجم فكرة المساواة بين الدول الأعضاء، وبموجب هذا المبدأ تشارك الدول الأعضاء في تنظيم وسير الدولة الإتحادية على النحو التالي:

- المشاركة في إعداد ومراجعة الدستور الفدرالي.
- تسهر على إحترام الصلاحيات المتبادلة.
- يشارك ممثلو الدول الأعضاء في تسيير الدولة الإتحادية، فكل دولة ترسل ممثلين عنها حسب كثافة سكانها للعضوية في مجلس الشيوخ (الغرفة الثانية).

ويعد هذا المبدأ تعويضا عن الدول الداخلة في الإتحاد لاستقلالها في الميدان الخارجي وتنازلها عن بعض الصلاحيات الداخلية[1].

- **هيئات الدولة الإتحادية:** وتنحصر السلطات العامة التي تباشر مظاهر هذه السيادة في ثلاث سلطات وهي السلطة التشريعية، التنفيذية، القضائية، وتتعدد هذه السلطات في كل من الدولة الإتحادية والولايات الأعضاء في الإتحاد.

ويتكفل الدستور الإتحادي بتحديد السلطات والأجهزة الإتحادية في مجال التشريع والتنفيذ والقضاء وهي غالبا ما تجري وفقا للمبادئ الأتية:

---

[1]- بوكرا إدريس، مرجع سابق، ص54-55.

1-السلطة التشريعية الإتحادية:

تتولى السلطة التشريعية الإتحادية إصدار التشريعات الواجبة الإتباع داخل كل إقليم الإتحاد وفي مواجهة كل رعاياه وهي تتصل في الغالب بالأمور الهامة التي تتعلق بالإتحاد ككل سواء في مجال العلاقات الخارجية أو مسائل النقد والإقتصاد والبنوك أو أمور الجنسية إلخ....

وعادة ما يتم تشكيل السلطة التشريعية من مجلسين أحدهما يمثل مجموع رعايا الولايات التي تتكون منها الدولة الإتحادية، فهذا المجلس يمثل شعب الدولة بأكملها، والثاني يقوم على أساس تمثيل الولايات بإعتبارها وحدات سياسية متميزة ويكون تمثيل الولايات في هذا المجلس عادة على أساس المساواة[1].

2-السلطة التنفيذية:

يوزع الإختصاص في هذه الوظيفة بين الحكومة الفيدرالية وحكومة الدويلات طبقا لنصوص الدستور الإتحادي، وتلجأ الدساتير الإتحادية عادة إلى ثلاثة أساليب لضمان تنفيذ قوانين الإتحاد وذلك خلافا لحكومات الدويلات التي يتم تنفيذ القوانين الصادرة فيها عن طريق أجهزتها التنفيذية وتتمثل في هذه الأساليب في:

1-<u>أسلوب الإدارة المباشرة:</u>

تنص بعض الدساتير الإتحادية على إتباع أسلوب الإدارة المباشرة لتنفيذ القوانين الإتحادية بحيث تتولى الحكومة الإتحادية إنشاء إدارات وتعيين موظفين تابعين لها يكلفون بتنفيذ القوانين الإتحادية وقرارات الحكومة الإتحادية في كل أنحاء الإتحاد دون الإستعانة بموظفي الدويلات، ويمكن هذا الأسلوب الحكومة الإتحادية من مراقبة تنفيذ القوانين والقرارات

---

[1]- د/ طعيمة الجرف، مرجع سابق، ص 190.

الإتحادية في كل أقاليم الإتحاد، ومع ذلك فإنه معيب لكونه يكلف الإعتماد عليه نفقات باهضة.

2-**أسلوب الإدارة غير المباشرة:**

ذلك بأن تعهد الدولة الإتحادية مهمة تنفيذ القوانين إلى موظفي الدويلات، ويتميز هذا الأسلوب بكونه يؤدي إلى الإقتصاد وتوفير الكثير من النفقات وهو الأسلوب المنصوص عليه في الدستور الإتحادي الألماني[1].

3- **الأسلوب المختلط:**

يجمع الأسلوب المختلط بين الأسلوبين السابقين، بحيث يوزع مهام تنفيذ القوانين الإتحادية بين الموظفين الإتحاديين وموظفي الدويلات وأخذ بهذا الأسلوب الدستور النمساوي.

3-**السلطة القضائية "وجود قضاء فدرالي"**: الذي يعبر عن المرجعية العامة للقضاء في جميع دول الإتحاد، والذي يفصل في كل المنازعات التي تنشأ بين الجهاز المركزي والولايات، وكذلك فإن القضاء الفيدرالي يمارس رقابة قضائية على جميع محاكم الولايات للنظر في إلتزامها بتطبيق الدستور الفيدرالي وإحترامه، وعلى هذا الأساس فإنه يحق للدويلات أن تشرع إلى الحد الذي لا يتعارض مع الدستور الفيدرالي، وإن حدث مثل هذا التعارض فإن أحكام الدستور الفيدرالي تسمو على القوانين الداخلية للدول الأعضاء، والمحكمة الفيدرالية هي التي يعود إليها الإختصاص في الفصل في هذا الموضوع[2].

خصائص الدولة الإتحادية:

1- الدولة الإتحادية تقوم على وثيقة دستورية وليس معاهدة دولية، وبالتالي فالعلاقات بين الدول المتحدة هي علاقات قانون داخلي وليس دولي ومن ثمة تحل النزاعات بينها داخليا.

---

[1]- بسيوني عبد الغني عبد الله، مرجع سابق، ص 111-112.
[2]- بوغزالة محمد ناصر، مرجع سابق، ص 194-195.

2- إن الدولة الإتحادية هي وحدها الموجودة على المستوى الدولي وهي التي تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، أما الدول المتحدة فلا وجود لها دوليا[1].

3- جنسية الأفراد هي جنسية الدولة الإتحادية ولذلك يتمتع كل رعايا الدول المتحدة، بجنسية واحدة.

4- لابد من دستور إتحادي مكتوب يحدد ويوزع الإختصاصات بين الدولة الإتحادية والدول المتحدة مع إحتفاظ كل دولة متحدة بدستورها الخاص بها وبسلطتها ومؤسساتها.

معلوم أن الإتحاد الفيدرالي الأول ظهر إلى الوجود هو الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1787، وكان إعلان ميلاد الإتحاد الفيدرالي الأمريكي عن طريق الدستور الأول والأخير لهذه الدولة، وإذا كانت ظاهرة الدساتير المكتوبة غير معروفة في ذلك الوقت، فإن طبيعة شكل الدولة الذي تزدوج فيه السلطة السياسية يملي على مؤسساتها ضرورة وضع وثيقة تأسيسية تبين إختصاصات السلطة السياسية المركزية وإختصاصاتها السلطات اللامركزية، ومنه أصبح الدستور المكتوب خاصية لصيقة بالدول التي تتبنى النظام الفيدرالي الذي تحدد فيه الإختصاصات، ويتم من خلاله إزالة كل إشكال قد ينتج عن تداخل الصلاحيات[2].

5- توزيع الصلاحيات بين الدولة الإتحادية والدول الأعضاء: وتتوزع الإختصاصات تلك وفقا للطرق الأتية:

- إما أن تحدد على سبيل الحصر إختصاصات الحكومة المركزية والباقي يترك للولايات وهي الطريقة التي أتبعتها كل من الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا والإتحاد السوفياتي سابقا.

- وإما أن تحدد إختصاصات حكومات الولايات وما بقي يترك للحكومة المركزية وهو ما سارت عليه كندا.

---

[1]- قد تسمح الدول الإتحادية لبعض الدول المتحدة الداخلة في تكوينها بأن يكون لها وجود دولي رمزي، مثلما حدث ذلك في الإتحاد السوفياتي، إذ سمح لأوكرانيا وروسيا البيضاء أن يكون لهما تمثيل خاص في الأمم المتحدة.

[2]- عبد المنعم أحمد أبو صبيح، توزيع الإختصاصات في الدولة الفيدرالية دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية القانون والعلوم السياسية، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، د س، ص16.

– وأخيرا قد تحدد إختصاصات الحكومة المركزية وحكومات الولايات على سبيل الحصر وهذه الطريقة عيب عليها أنها لا تراعي التطور الذي ستعرفه الدولة[1].

6– تشريعات الدولة الإتحادية هي تشريعات وطنية تسري على كل سكان إقليمها الذي هو مجموع أقاليم الدول المتحدة.

7– السلطة القضائية الإتحادية ضرورية للفصل في المنازعات المذكورة أعلاه[2].

1/– توزيع الصلاحيات بين الدولة الإتحادية والدول الأعضاء:

وتتوزع الإختصاصات تلك وفقا للطرق الآتية:

– إما أن تحدد على سبيل الحصر إختصاصات الحكومة المركزية والباقي يترك للولايات وهي الطريقة التي إتبعتها كل من الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا والإتحاد السوفياتي سابقا.

– وإما أن تحدد إختصاصات حكومات الولايات وما بقي يترك للحكومة المركزية وهو ما سارت عليه كندا.

– وأخيرا قد تحدد إختصاصات الحكومة المركزية وحكومات الولايات على سبيل الحصر وهذه الطريقة عيب عليها أنها لا تراعي التطور الذي ستعرفه الدولة[3].

2/– ضرورة وجود دستور مكتوب:

معلوم أن الإتحاد الفيدرالي الأول الذي ظهر إلى الوجود هو الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1787، وكان إعلان ميلاد الإتحاد الفيدرالي الأمريكي عن طريق الدستور الأول والأخير لهذه الدولة، وإذا كانت ظاهرة الدساتير المكتوبة غير معروفة في ذلك الوقت، فإن طبيعة شكل الدولة الذي تزدوج فيه السلطة السياسية يملي على مؤسسيها ضرورة وضع وثيقة تأسيسية تبين إختصاصات السلطة السياسية المركزية وإختصاصات السلطات اللامركزية، ومنه أصبح الدستور المكتوب خاصية لصيقة بالدول التي تتبنى النظام

---

[1]- سعيد بو الشعير، ج1، مرجع سابق، ص 132.

[2]- الأمين شريط، مرجع سابق، ص 98-99.

[3]- سعيد بوشعير، مرجع سابق، ص132.

الفيدرالي، الذي تحدد فيه الإختصاصات، ويتم من خلاله إزالة كل إشكال قد ينتج عن تداخل الصلاحيات[1].

[1] – Hugues Portelli, Droit constitutionnel, 4^0 édition, Dalloz, paris, 2001, p40.